

GC(57)/25  
١٨ سبتمبر ٢٠١٣

# المؤتمر العام

توزيع عام  
عربي  
الأصل: انكليزي

## الدورة العادية السابعة والخمسون

البند ٩ من جدول الأعمال  
(الوثيقة GC(57)/24)

### انتخاب أعضاء لمجلس المحافظين

#### مذكرة مقدمة من الرئيس

١ - تنص المادة ٨٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام<sup>١</sup> على أنه، قبل أن يباشر المؤتمر العام، في كل دورة عادية، الانتخابات لمجلس المحافظين، يعلم الرئيس المؤتمر العام بما في المجلس من مناصب يجب شغلها عن طريق الانتخاب بحيث يكون المجلس، بعد نهاية تلك الدورة، مشكلاً وفق أحكام الفقرة ألف من المادة السادسة من النظام الأساسي.

٢ - وعملاً بذلك، يبلغ الرئيس المؤتمر بأنه سيكون عليه في هذه الدورة انتخاب ١١ عضواً للمجلس<sup>٢</sup> على النحو التالي:

- (أ) عضوان من أمريكا اللاتينية؛
- (ب) عضوان من أوروبا الغربية؛
- (ج) عضوان من أوروبا الشرقية؛
- (د) عضوان من أفريقيا؛
- (ه) عضو واحد من الشرق الأوسط وجنوب آسيا؛
- (و) عضو واحد من الشرق الأقصى؛
- (ز) عضو واحد من الشرق الأقصى، أو من الشرق الأوسط وجنوب آسيا، أو من جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ (ما يسمى "المقعد العائم").

<sup>١</sup> الوثيقة GC(XXXI)/INF/254/Rev.1

<sup>٢</sup> للدول محل كلٍّ من بلغاريا، وكوبا، ومصر، والجزائر، وإندونيسيا، وإيطاليا، والمكسيك، وجمهورية كوريا، والمملكة العربية السعودية، والسويد، وجمهورية تنزانيا المتحدة (أنظر الوثيقة GC(55)/RES/DEC/2011، المقرر رقم GC(55)/DEC/8).

٣- ويُسترجى انتباه المندوبين إلى الدول الأعضاء الأربع والعشرين الواردة أدناه، التي ستقوم بمهامها كأعضاء في المجلس حتى نهاية الدورة العادية الثامنة والخمسين (٢٠١٤)، إما نتيجةً لقيام المؤتمر العام من قبل بانتخابها في عام ٢٠١٢<sup>٣</sup> أو لقيام مجلس المحافظين بتعيينها في حزيران/يونيه ٢٠١٣<sup>٤</sup>.

ليبيا	الجزائر
النرويج	أستراليا
نيجيريا	الأرجنتين
باكستان	البرازيل
بولندا	كندا
الاتحاد الروسي	الصين
جنوب أفريقيا	كوسตารيكا
السويد	فرنسا
تايلاند	ألمانيا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	اليونان
الولايات المتحدة الأمريكية	الهند
أوروغواي	اليابان

<sup>٣</sup> المقرر رقم GC(56)/RES/DEC(2012)، الوارد في الوثيقة GC(56)/DEC/8.

<sup>٤</sup> الوثيقة GC(57)/4.